

المَنْهَوْتُ إِلَيْهِ الْعَزِيزُ بِالسُّولَّةِ
مصرف سوريا المركزي

قرار رقم (١٤١ / لـ ١)

لجنة إدارة مصرف سوريا المركزي ،
بناء على أحكام القانون رقم ٢٣/٣/١٧ تاريخ ٢٠٠٢ وتعديلاته ،
وعلى حاشية السيد نائب الحاكم رقم ٦٧٠٦/٢٠١٢/١٠ المتثبتة على مداولات لجنة الإدارة
رقم ١٦٤٧/٢١٩ تاريخ ٢٠١٢/١١/٢١ وكتاب السيد معاون مدير الفرع لشؤون الخزينة رقم
٢٠٠/٤٠١٢/٧٦٢ تاريخ ٢٠١٢/٤/١٠ وكتاب السيد معاون مدير مديرية موضوعية الحكومة لدى
المصارف رقم ٣٩٨٨/١٦٧ تاريخ ٢٠١٢/١١/١٩ ،
وعلى مذاكرتها في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/٢/١٣ ،
تقرر ما يلي :

الموافقة على تعديل القرار رقم ٦٨٧/٦/٢ تاريخ ٢٠٠٩ للسماح للمصارف المرخصة
بإجراء التحاويل فيما بينها بالعملة الأجنبية (دولار - يورو) من خلال حساباتها الجارية المفتوحة لدى
قسم الحسابات الجارية في مصرف سوريا المركزي دون تقاضي أي عمولة .

دمشق في ٢٠١٣/٢/١٣

رئيس لجنة الإدارة
حاكم مصرف سوريا المركزي
الدكتور أديب ميالة




صورة عدد () إلى :

دمشق في ٢٠١٣/٢/١٣

أمين السر العام

ليلي طنوس

